احنا دلوقتي اتفقنا مع بعض ان انا عاوز حقي بسرعه فانا هرفع الدعوى خلال ست شهور من تاريخ وفاته و اعلنتهم في اخر موطن كان للمورث في احتمال بقى حضروا جميعا اول جلسه تمام يلا نخش في الموضوع ونشوف الراجل ده عاوز ايه من بابا الله يرحمه صح ولا ايه لو حضروا جميعا اول ايه اول جلسه ولا بعضهم حضر والبعض الاخر لم يحضر هنضطر نعلن كله من ثاني كل في موطنه او لشخصه او في محل عمله وكيف يكون الاعلان ها الكتروني والا ورقي طيب بقى افرض مثلا عندي دعوه مستعجله هل تذكرون في سنه تانيه لما اخدنا واحد اسمه الوارث الظاهر الوارث الظاهر في درس الوفاء لما كان المرحوم مات وانت رحت تسدد الفلوس فلقيت واحد واقف يعزي الواد ابو بدله الاقرع القصير ده وطلع مش ابن المرحوم ده طلع ايه من اصدقاء المرحوم طب وانا اعرف منين وفائي له صحيح ولا لا وفائي صحيح اعتمادا على الظاهر اللي هو انا راجل حسن الايه النيه كذلك نطبق هذه القاعده فين في المرافعات في الدعاوى المستعجله يجوز اعاده الاعلان فقط للورثه الظاهرين اللي شكلهم كده اولاد المرحوم او اخواته مثلا لان انا هعرف يا جماعه دي دعوه مستعجله والدعوه المستعجله يلا ها خشيه من فوات الوقت والوقت هيفوت لو انا قعدت ادور في تاريخ العيله واسجلات العيله يبقى الحل اعمل ايه؟ ارفع الدعوه واعلن فقط اللي اعتقد انهم ورثه قول في الدعاوى المستعجله يجوز اعاده الاعلان للورثة الظاهرين فقط يعني اللي انت يا ايها المدعي تعتقد ان هم اولاد المرحوم او اخوات المرحوم او من الورثة اللي هم ظاهر انهم ورثه واضح ولا ايه؟ عارف احسن حاجه بقى لما حد يموت الورثة يجتمع وينصب شخصا ينطق باسم التركة في الدعاوى المرفوعة عليهم والدعاوه المرفوعه منهم ودي احسن حاجه بتحصل بصراحه يبقى افضل شيء لما حد يموت ايوه يا جماعه الحزن في القلب وكل حاجه ها بس الموضوع هياخد مننا كلنا ساعه نروح نوكل اخونا الكبير امنا عمنا ويبقى هو ده الناطق الرسمي باسم التركه وباسم الورثه يبقى ممكن ننصب شخص من الورثه يمثل التركه سواء كانت التركه مدعيه او مدعا علي يعني الورثه مدعين او مدعى عليهم جميل في بقى ايه فاكر لما قلت لك تم الصحيفه يوم اثنين مثلا اثنين يبقى قبل يوم 2ين خ لازم الاعلان يكون واصل لي صح كده ليه ليه؟ لان لو الاعلان وصل لي بعد هذا التاريخ هحضر واقول انا بطلب اعتبار الصحيفه كان لم تكن. اعتبار الخصومه كان لم تكن. يبقى حصل ايداع للصحيفه وما حصلش اعلان خلال 90 يوم وهذا ميعاد ناقص بس بشرط ايه اللي اخر الورق كده على بال مجالي ايه اللي اخر الورق 90 يوم خطا المدعي يلا يا جماعه عشان هنعمل منها شروط وكل شرط طالع منه احتمالات بس الموضوع سهل جدا وتافه يبقى اولا انا اودعت يبقى فات كام؟ فات 90 يوم ولم اعلن مين؟ ها المدعى عليه يحضر المدعى عليه ويقول لقد تم اعلاني بعد كام 90 يوم فانا اطلب اعتبار الصحيفه ايه كان لم تكن يبقى لازم فوات ال 90 يوم صح ولا ايه وفوات 90 يوم وحضرتك تيجي وتتمسك باعتبار الدعوه كان لم تكن ويكون فوات 90 بسبب خطا مين المدعي يبقى كام شرط دول ثلاث شروط تمام يبقى انا اطلب اعتبار الدعوه كان لم تكن واقول ان الخطا خطا المدعي هو اللي ملى عنواني غلط في صحيفه الدعوه فال لف البلد كلها على بال ما وصل لي على بال ما وصل لي كان فات كام 90 يوم ده بقى يا جماعه المدعى عليه هو اللي بيتمسك حد يعرف يقول لي بذمتك ده دفع موضوعي ولا دفع اجرائي انا بتمسك باعتبار الدعوه كان لم تكن لرفعها بعد الميعاد يبقى هذا دفع اجرائي لا يتعلق بالنظام العام ويبديه قبل الكلام في الموضوع ولا تثيره المحكمه من تلقاء ايه نفسها كلام جميل يبقى لابد ان تتمسك لان الموضوع يتعلق بمصلحه ايه مصلحه خاصه وليست مصلحه عامه ولا حاجه تتعلق بالنظام العام يبقى دفع اجرائي غير متعلق بالنظام العام فيجوز ان تتنازل عنه صراحه او ضمن بص يا باشا هو الاعلان جاني بعد 90 يوم وده غلط بس انا ما عنديش مشكله ايه بقى الموضوع يبقى ده تنازل عنه ايه صراحه او تنازل عنه ضمنا يعني تكلم في الموضوع وفي الفلوس والديون طيب ماذا لو المدعى عليهم كتير يعني انا رافع دعوه عليكم كلكم ها وبعدين ا جماعه اعلنوا خلال ال 90 يوم وجماعه اعلنوا بعد ال 90 يوم صح ولا لا؟ يبقى اللي اعلنوا بعد ال 90 يوم يجوا يحضروا ويقول ايه؟ احنا بنطلب اعتبار الصحيفه كان لم تكن يبقى من اعلن بعد الميعاد يتمسك باعتبار الصحيفه كان لم تكن وتستمر الخصومه مع مع الاربعه اللي اعلنوا في الميعاد. الشرط الثاني فوات 90 يوم ها من تاريخ ايداع الصحيفه لدى اداره الكتاب دون اعلان المدعى عليه احنا لسه ما كملناش يا حبيب قلبي اذا كان الموضوع وانت هنجيبها لسه ليه ما تخافش كل حاجه هنقولها يلا عاوزين كم شرط يا جماعه عاوزين ثلاث شروط اول شرط ايه ان انت تتمسك بهذا الدفع وتقول انا بطلب اعتبار الدعوه كان لم تكن والطرف الثاني هيقول ايه ها وعليك بقى وانت بتتمسك باعتبار الدعوه كان لم تكن ان تثبت ان الخطا خطا المدعي ليه؟ انا المدعى عليه وبقول للقاضي الخطا خطا المدعي هو اللي كتب ايميلي غلط فمندوب الاعلان تعب على بال ما اوصل لي او كتب عنواني غلط صح يبقى لازم الخطا يكون خطا مين؟ خطا المدعي يبقى تمسك وفوات الايه ال 90 يوم وخطا مين؟ وخطا المدعي اه ان يكون عدم الاعلان راجع لخطا المدعي يعني ماذا لو كان خطا اداره الكتاب مثلا لا اداره

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي

الكتاب اداره الاعلان حتى لو اخطات الراجح انك لا تتمسك باعتبار الدعوى ايه كان لم تكن لازم يكون خطا مين خطا المدعي كاتب العنوان غلط كاتب الايميل غلط هل تذكر في المره الاولانيه بتاعه الاعلان لما مندوب الاعلان تاه واتصل بمين ها بالمعلن وقال له تعالى انت كاتب لي عنوان فين العنوان ده انا مش لاقيه يبقى اسمه الاعلان بالارشاد فاكرين كده الاعلان بالارشاد اتصل بيه وماجاش فالمندوب ضيع الوقت وتم الاعلان لكن للاسف بعد كام؟ بعد 90 يوم صح كده؟ يبقى الخطا خطا مين؟

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي